

## مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

إسلامه وهو متجه مع اقرار مرتد جاحد لغرض أو جاحد تحليل أو جاحد تحريم أو جاحد نبي أو جاحد كتاب من كتب الله تعالى أو جاحد رسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم الى غير العرب بما جده من ذلك وإلا يقر بما جده لم يصح إسلامه لأن من جحد شيئاً يكفر بجحوده لا يكتفي منه الإتيان بالشهادتين لانهما لا يتضمنان الإقرار بما جده فكفره باق فلا بد مما يدل على رجوعه عن جده لأنه كذب الله تعالى سبحانه بما اعتقده من الجحد فلا بد في اسلامه من الإقرار بما جده أو قوله أنا مسلم يعني أن توبة المرتد وكل كافر إتيانه بالشهادتين أو قوله أنا مسلم وإن لم يلفظ بهما لأنه إذا أخبر عن نفسه بما تضمن الشهادتين كان مخبراً بهما وعن المقداد أنه قال يا رسول الله رأيت لو لقيت رجلاً من الكفار فقاتلني ف ضرب احدي يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ مني بشجرة فقال أسلمت أفأقتله يا رسول الله بعد ان قالها قال لا تقتله فان قتلته فإنه بمنزلك قبل أن تقتله وانك بمنزلته قبل ان يقول كلمته التي قالها وعن عمران بن حصين قال أصاب المسلمون رجلاً من بني عقيل فأتوا به النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد إني مسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت قلت وأنت تملك أمرك أفلحت كل الفلاح رواهما مسلم قال في المغني ويحتمل أن هذا في الكافر الاصلي أو من جحد الوجدانية أما من كفر بجحد نبي أو كتاب أو فريضة ونحو هذا فلا يصير مسلماً بذلك لأنه ربما أنه اعتقد أن الإسلام ما هو عليه فأن أهل البدع كلهم يعتقدون أنهم هم المسلمون ومنهم من هو كافر ولا يغني قوله